

ومن أحياها
فكانما أحيا
الناس جميعاً

سياسة إدارة المتطوعين

سياسة إدارة المتطوعين

مقدمة

الغرض من هذه السياسة تحديد وتوضيح سياسات التطوع التي من شأنها تنظيم علاقة الجمعية بالتطوعين بها، وذلك عن طريق تحديد وتوسيع واجبات وحقوق كلا الطرفين.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسئوليات العامة لعملية التطوع والمسئوليات المحددة للأطراف في ذلك.

البيان

أنواع التطوع:

- تطوع دائم: أن يكون المتطوع عاماً بـشكل مستمر .
 - تطوع مؤقت: وهو أن يكون التطوع إما:
 - لفترة زمنية محددة أو لفترات زمنية متقطعة
 - لنشاط محدد ومعين فقط أو لجملة فعاليات

أساليب التطوع:

- التطوع المستمر: كامل الوقت اليومي.
 - التطوع الجزئي: جزء من الوقت حسب الاتفاق بين الجمعية والمنتطوع.
 - التطوع المشروط: حسب الشروط المتفق عليها بين الجمعية والمنتطوع.

وَمِنْ أَحِيَاهَا
فَكَانُوا أَحِيَا
النَّاسُ جَمِيعاً

تلتزم الجمعية وكل ما يتبعها على حدة بـ:

حقوق المتطوع:

- التعامل معه باحترام وثقة وشفافية، وأن جهوده تساهم فعليًا في تحقيق أهداف الجمعية.
 - اطلاعه بطريقة مهنية وواضحة على مناخ الجمعية وتنظيماتها والمعلومات الضرورية للقيام بمهامه.
 - مساعدته على إبراز قدراته ومواهبه.
 - إدماجه في العمل، والعمل على توظيف طاقاته وقدراته للاستفادة منها بأكبر قدر.
 - تقديم التوجيه والتدريب للمتطوع ليتمكن من القيام بالمهام المنوطة به بكفاءة وفاعلية.
 - عدم الالتزام بأي حقوق مالية سوى ما يترتب من مصروفات لازمة لتسير الأعمال؛ على سبيل المثال لا الحصر "تذاكر سفر أو مصروفات نشرية".

واجبات المتطوع:

- لا يستغل موقعه لتحقيق منفعة شخصية أو أهداف أخرى.
 - القيام بالعمل المنوط به على أكمل وجه، وتقبل توجيهات المسؤولين في الجمعية.
 - عدم المطالبة بأي مستحقات مالية نتيجة الأعمال التطوعية.
 - حسن التعامل مع الآخرين.
 - المشاركة في الأنشطة والفعاليات التطوعية.
 - الالتزام بالعمل التطوعي كالالتزام بأخلاقيات المهنة والتعامل معها بمثابة العمل الرسمي له.
 - التعاون والمبادرة والاستعداد للعمل التطوعي، والعمل ضمن فريق واحد.
 - المحافظة على سرية المعلومات في الجمعية، وأدوات العمل التي بحوزته، وموارد الجمعية.
 - الالتزام بالقوانين واللوائح التي تحدها الجمعية.

المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع الأفراد الذين يتولون عملية التطوع التقييد بما ورد فيها.

ويشجع أولئك الذين يستخدمون في عملية التطوع على توقيع مدونة القواعد الأخلاقية والسلوك المهني.

المراجع

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع (الثاني) في دورته (الرابعة) هذه السياسة في ٢ / ٣ / ١٤٤١ هـ . وتحل هذه السياسة محل جميع سياسات إدارة المتطوعين الموضوعة سابقاً.